

شرح كتاب نيل الرجا للعلامة أحمد بن عمر الشاطري - (92) - (مبطلات الصلاة)

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا

فتاح العارفين - 00:00:00

وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين فيقول المصنف رحمة الله تعالى رحمة واسعة تبطل الصلاة باربع عشرة خصلة بالحدث وبوقوع النجاسة ان لم تلقى حالا من غير حمل - 00:00:26

وبانكشاف العورة ان لم تستر حالا وبالنطق بحرفين او حرف مفهم عمدا وبالمحض عمدا وبالاكل الكثير ناسيا وبثلاث حركات متواتية ولو سهوا وبالوثبة الفاحشة والضربة المفرطة وبزيادة ركن فعلي عمدا والتقدم على امامه بركن - 00:00:48
فعليين والتخلف بهما بغير عذر. وبنية قطع الصلاة وتعليق قطعها بشيء والتردد في قطعها هذا كلام المصنف رحمة الله تعالى في المتن وهو العلامة سالم بن عبد الله بن سمير. قال الشارح رحمة الله تعالى وهو العلامة السيد احمد بن عمر الشاطري رحمة الله فصل - 00:01:11

تبطل الصلاة باربع عشرة خصلة اي باربع عشرة صفة. خصلة يعني صفة تلاحظ مع خصلة بفتح الخاء خصلة وهناك شيء اخر خصلة بضم القاء والخصلة بضم الخاء الشعر المجتمع. الشعر المجتمع - 00:01:37

يعني مثلا بعض الناس على سبيل المثال عندما يضعوا العمامة او شيء يكون فيه هنا شعر زائدة هذا يسمى ايش؟ خصلة هذا الشعر او بعضهم عنده شعر هنا في في الاذن او كذا يسمى ايش؟ خصلة بضم الخاء. لكن التي عندنا - 00:02:01
الخصلة بالفتح هي الصفة في الانسان. تمام؟ سواء كانت صفة ذميمة او حسنة تسمى طلع فقال تبطل الصلاة باربع عشرة خصلة. والاحظ مع اربع عشرة خصلة المعدود ما هو المعدود - 00:02:22

اصله مؤنث ها عندما يكون المعدود مؤنث فالعدد يذكر. اربعة ثم قال عشرة خصلة. الاول يأخذ العكس والثانى يوافق. تمام لكن لو كان على سبيل المثال نوع ايش بتقول ثلاثة عشر نوعا - 00:02:43

اربعة عشر نوعا. واضح؟ عكس هذا قال المراد بالابطال هنا ما يشمل منع الانعقاد اذا الابطال هنا يشمل بطidan الصلاة بعد صحتها واحد ويشمل منعا عقadelها ابتداء اي ان الصلاة من البداية لم تتعقد - 00:03:03

اذا الابطال هنا له صورتان. الصورة الاولى ان الصلاة كانت صحيحة ثم حصل لها ما يبطلها. الصورة الثانية انه لم يدخل في الصلاة اصلا. اي منع انعقاد الصلاة قال والمعنى - 00:03:27

ان الصلاة فرضا كانت او نفلا قوله فرضا كانت او نفلا فيه اشارة الى ان هذه المبطلات لا تختص بالفرض بل تشمل الفرض والنفل. تفسد ان الصلاة تفسد. تفسد خبر ان تفسد بحصول واحدة من اربع عشرة خصلة اثناءها - 00:03:44

ولا تتعقدوا ان قارنت ابتداءها قال ولا تتعقدوا فعلا لا تتعقد فاعل تتعقد الصلاة اي ولا تتعقد الصلاة ان قارنت اي ان قارنت تلك الخصال ابتداءها فقوله قارنت فاعل قارنت الخصال - 00:04:08

ولا تتعقد الصلاة ان قارنت تلك الخصال ابتداءها تمام قال وكالصلاه في ذلك انتبه لهذه العبارة قال وكالصلاه في ذلك سجدتا التلاوة

والشكرا وصلاة الجنائز وكالصلاة في ذلك اي وكالصلاة في بطلانها بحصول شيء من هذه المبطلات - 00:04:31
وعدم انعقادها لوجود شيء من هذه الخصال سجدة التلاوة والشكرا وصلاة الجنائز. طبعا صلاته هذه معطوفة على ايش؟ على سجدة.
سجدة مرفوع تمام فتضييظ صلاة عندكم الضبط هكذا صلاته او صلاتي. صلاتي. عجيب هذا - 00:05:02
وكالصلاة في ذلك سجدة. الصلاة جار مجرور خبر مقدم. صح؟ سجدة مبتدأ مؤخر. التلاوة والشكرا وصلاته. لو عطفت بالجار ايش
بتقول؟ سجدة التلاوة والشكرا وصلاة الجنائز. ما ما يستقي من معنى. فهمتم على؟ اذا هي مرفوعة معطوفة على سجدة.
وليس - 00:05:26

على التلاوة جيد اذا بتكون بالرفع وصلاة الجنائز تأمل معني في هذا الصدد وكالصلاة في ذلك اي في بطلان بطلانها بوجود شيء من
هذه الخصال سجدة التلاوة والشكرا وصلاة الجنائز. هذا السطر بماذا يفهم؟ ماذا - 00:05:53
افهموا منه ماذا يشعرك لماذا قال هذا الكلام؟ لماذا قال وكالصلة سجدة التلاوة والشكرا وصلاة الجنائز. لماذا قال هكذا؟ يشعر بماذا؟
ه؟ احسنت. اشاره الى ان هذه الثلاث الاشياء لا تدخل في مسمى الصلاح - 00:06:17
لو كان اسم الصلاة يشمل سجدة التلاوة ويشمل سجدة الشكر ويشمل صلاة الجنائز اذا كان يشمل هذه ما يحتاج ان يقول وكالصلة
واضح اما سجدة التلاوة والشكرا فلا تسمى صلاة بالاطلاق - 00:06:43
واضح لا تسمى يعني اذا اطلقت الكلمة صلاح لا يشمل سجدة التلاوة والشكرا واما صلاة الجنائز ففيها خلاف فعند العلامة بن حجر صلاة
الجنائز لا يشملها اسم الصلاة عند الاطلاق. الا اذا قيد - 00:07:06
فقيل صلاة جنائز وعند الرملي والخطيب يشملها اسم الصلاة. بحالة الاطلاق والاجل هذا الخلاف قال وكالصلة في ذلك سجدة التلاوة
والشكرا وصلاة الجنائز. ارجو ان يكون واضح لكم قال رحمه الله تعالى بالحدث المعنى - 00:07:26
ان الصلاة تبطل بالحدث اصغر كان او اكبر والاصغر مر معنا انها اوجبا الوضوء. والاكبر ما اوجب الغسل ولو سهوا اي ولو كان الحدث
سهوا فحذفت كان واسمها ولو سهوا ولو كان - 00:07:49

الحدث اسم كان سهوا. وفي ذلك يقول ابن مالك رحمه الله ويحذفونها ويبقون الخبر. وبعد ان ولو كثيرا اذا اشتهر هذا شاهد للو.
تمام؟ قال المعنى ان الصلاة تبطل بالحدث اصغر كان او اكبر ولو سهوا ولو - 00:08:12
ولو كان الحدث من فاقد الطهورين. يعني حتى لو كان الشخص حتى لو كان الشخص فاقدا للطهورين واحدث تبطل صلاته تمام
شخص لم يوجد ماء ولا ترابا ماذا نقول له - 00:08:37

صل الفرض فقط صح؟ ليس لك ان تتنفل الذي لا يوجد ماء ولا ترابا وهو محدث يصلى الفرض فقط ليس له ان يتتنفل. صلى الفرض
وعندما صلى الفرض في اثناء الصلاة احدث بطلت صلاته - 00:08:53
وفي ذلك يقول في الزبد ومن لماء او تراب فقد الفرض صلى فقط لا يصلى النفل لانه في الاصل ممنوع من الصلاة وانما صلى الفرض
لحمرة الوقت قال هنا ولو من فاقد الطهورين. او دائم الحدث غير حدثه الدائم. شخص عنده سلس بول - 00:09:10
هذا دائم حدث. توضأ وعندما انتهى من الوضوء صلى في اثناء الصلاة خرج منه حدث اخر غير البول الذي هو دائم. بطلت صلاته
قال ولو او دائم حدث دائم معطوف على فاقد ولو من فاقد الطهورين او من دائم الحدث - 00:09:34

بغير حدثه الدائم وهذه هي الخصلة الاولى من الخصال التي تبطل بها الصلاة وانما تبطل الصلاة بحصول الحدث اذا كان الحدث حصل
قبل يعني اثناء تسليمية الاولى وقبلها لا بعدها يعني لو انه احدث بعد التسليمية الاولى وقبل التسليمية الثانية صلاته صحيحة. فالتسليمية
الثانية ليست من - 00:09:58

الصلاح بل من متممات الصلاة. واضح قال رحمه الله تعالى وهذه الخصلة الاولى من الخصال التي تبطل بها الصلاة القصرة الثانية
وبوقوع النجاسة ان لم تلقى حالا من غير حمل - 00:10:34
وبوقوع النجاسة ان لم تلقى حالا من غير حمل تبطل الصلاة بوقوع النجاسة. لكن النجاسة لها شرط. المراد بالنجاسة هنا النجاسة غير
المغفو عنها اما النجاسة المغفو عنها كدم قديم فهو بهذه لا تبطل الصلاة بها - 00:10:55

حتى و اذا لم تلقى لا تبطل الصلاة بها قال ان لم تلقى حالا مفهومه انها اذا القيت تمام؟ حالا لا تبطل الصلاة اما اذا لم تلقى اصلا او القيت لكن لا حالا با تداها - 00:11:19

الشرط الثاني ان تلقى الشرط الثالث ان يكون القاؤها حالا الشرط الرابع ان يكون القاؤها من غير حمل كم هذه؟ هي مذكورة في
كلامه الله يمكن ان تقدمها فقط قال المعنـ اـ الصـلاة تـطـا اـضا - 00:12:05

طبعاً ايضاً هذى اىضاً مصدر الفعل اخلاً اذا رجع اظاً يئيض اىضاً اذا تمام ان الصلاة تبطل ايضاً بحدوث النجاسة الغير معفو عنها

على غير. فقال هنا المعنى ان الصلاة تبطل ايضا بحدوث النجاسة الغير معفو عنها. على بدن المصلي او وبه ان لم ينحها قبل مضي

اول الطمانيّة واحظ معي قوله قبل مصي اول الطمانيّة هدا فيه اشاره -

وبيان لقوله حالاً لكم حالاً لما قال ما ضابط الحال؟ واضح؟ ما ضابط الفورية؟ قال ان لم قال ان لم ينحيها قبل مضي اقل
الطمأنينة. قال ان نحاجها قبل ذلك اي فان نحاجها النجاسة غير المعفو عنها - 00:14:03

قبل ذلك اي قبل مضي اقل الطمأنينة جملة اعتراضية كان كانت يابسة اي كان كانت النجاسة يابسة ونفط ثوبه حالا او كانت النجاسة رطبة والقاها بما وقعت عليه حالا نجاسة رطبة مثلا وقعت على هذه الطافية. تمام؟ فالقاها حالا. تمام؟ من غير قبض له - 00:14:25
من غير قبض له لماذا ضمير يعود على ايش من غير قبض له اي من غير قبض لما وقعت عليه النجاسة من غير قبض لما وقعت عليه النجاسة. من غير قبض له - 00:14:58

وَلَا حَمْلٌ يَعْنِي لَمْ يَقْبُضُهَا لَمْ يَحْمِلُهَا مِنْ غَيْرِ قِبْضٍ وَلَا حَمْلٌ. قَالَ لَمْ تُبْطِلْ صَلَاتِهِ إِذَا الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ لَهُ يَعْوِدُ عَلَى مَا وَقَعَتْ عَلَيْهِ النِّجَاسَةِ قَالَ رَحْمَهُ اللَّهُ سِفِيرُ الْأَنْ - 00:15:17

فلو نحاجها بيده نحى النجاسة غير المعفو عنها بيده. واحد او بعوض فيها اي او نحى النجاسة بعوض فيها. النجاسة فيها عود. فازاح النجاسة ازاح النجاسة بعوض فيها. حمدٌ هذا الثاني .. او وضع بيده على الموضع النحس. مما - 00:15:39

عليه النجاسة وقعت على التوب فوضع يده على الموضع النجس الذي وضع عليه النجاسة. ثلاثة بطلت صلاته فلو نحاحها بيده او
بعود فيها او وضع يده على الموضع النجس مما وقعت عليه كثوبه - 00:16:06

النجاسة وامكن انه يلقي النجاسة فورا من غير حمل - 00:16:27

قلنا لا يبطلوا الصلاة لكن قد يتربّط على ذلك تلوّث المسجد وتلوّث المسجد ما حكمه؟ حرام نقول اذا كانت النجاسة رطبة يتلوّث المسجد بسببها فحينما يقطع الصلاة ليلاً في النجاسة خارج المسجد - 00:16:49

ولا يجوز له ان يلوث بها المسجد. ومحل هذا اذا كان وقت الصلاة متسعـا. ما زال الوقت فيه سـعة فهمـتـم؟ اما اذا كانت النجـاسـة جـافـة لا تلـهـت المسـجـد لـعـيـد الـطـوـبة - 00:17:11

او كان وقت الصلاة ضيقاً فانه يلقيها ثم يجب عليه ان يننظف المسجد فهمتم علي واضح قال رحمة الله تعالى وباشكاف العورة ان لم تستحب حلال النساء المدعى ان الصلاة تبطل ابداً - 30:17:00

يأنكشاف شيء مما يحب ستره لصحتها والذى يحب ستره بالنسبة للذكر ما بين ساته وركته. وبالنسبة للمرأة حمع طبعا المرأة الحرة

جميع بدنها عدا الوجه والكفين المعنى ان الصلاة تبطل ايضاً بانكشاف شيء مما يجب ستره لصحتها - [00:17:54](#)

ان لم يستر قبل مضي اقل الطمأنينة فيما اذا طير الريح ستراه. يعني رجل كان يصلی فجاءت ريحه ورفعت ازاره فانكشف شيء من فخذيه واضح؟ فستره حالا - [00:18:22](#)

لا تبطل صلاته لاحظ معى هنا قيدان من الذي كشف العورة؟ الريح هذا قيد قال فيما اذا طير الريح. الريح هنا قيد ليس مثالاً فخرجا بالريح غير الريح بمعنى اخر لو كان - [00:18:45](#)

مثلاً ابنه الصغير رفع ازاره فهمت؟ او بهيمة رفعت ازاره تبطل صلاته لان الريح هنا من باب ضرب المثال. هذا المعتمد الذي قرر العلامة البيجوري رحمة الله تعالى في - [00:19:06](#)

في حاشيتها. القيد الثاني انه ستر ذلك حالاً فلو تراخي في الستر بطلت صلاته واضح؟ اذا كم عندنا قيد؟ عندنا قيدان قال هنا فيما اذا طير الريح ستراه. وقبل ذلك قال ان لم يستر قبل مضي اقل الطمأنينة - [00:19:26](#)

قال فان طيرها غيره. فان طيرها طير ماذا ستراه غير ماذا؟ قوله غير الريح يشمل ما لو كان الذي طيرها غير مميز كبهيمة او صبي صغير. فتخيل مثلاً امرأة تصلي - [00:19:50](#)

فجاء الصبي الصغير فجر خمارها فانكشف بعض شعرها تبطل الصلاة مباشرةً واضح؟ لماذا لاماً فرقتم بين الريح وبين الصبي والبهيمة؟ قالوا لان الصبي والبهيمة لها نوع تمييز. لكن الريح ليس لها تمييز اصلاً - [00:20:13](#)

فهمتم؟ الصبي البهيمة لها نوع تمييز. فجعلوا القيد في الريح قيضاً حصرياً لا يلحق به غيره فقال هنا فان طيرها غيره ضراء وان ستر حالاً فهمتم على؟ ان شاء الله. قال رحمة الله تعالى - [00:20:36](#)

وهذه هي الخصلة الثالثة من الخصال التي تبطل بها الصلاة. طبعاً قوله قبل قليل قال فيما اذا طير الريح ستراه من باب اولى اذا كشفه عن عن نفسه عمداً حتى وان ردها حالاً تبطل صلاته - [00:20:59](#)

تمام؟ من باب اولى هذا انها تبطل صلاته. قال رحمة الله تعالى وبالنطق بحرفين او حرف مفهم. المعنى ان الصلاة تبطل ايضاً بنطق المصلي وهو عامد. الواو هنا واو الحال - [00:21:21](#)

اي حالة كونه عامداً تماماً بنطق المصلي وهو عامد اي وعالم بالتحريم وانه في الصلاة عالم بامرین عالم بتحريم النطق في الصلاح وعالم انه في الصلاة عالم بامرین. فلو كان يعلم انه في الصلاة لكن لا يعلم ان الكلام حرام. لا تبطل - [00:21:44](#)

ولو كان يعلم انه انه حرام اي ان الكلام حرام لكن نسي انه في الصلاة لا تبطل. فلا بد ان يعلم بتحريم الكلام ولا بد ان يعلم انه في الصلاة قال المعنى ان الصلاة تبطل ايضاً بنطق المصلي وهو عامد اي وعالم بالتحريم وانه في الصلاة بحرف - [00:22:10](#)

متواлиين ولو غير مفهمين نفس الكلام ولو كانوا غير مفهمين فحذفت كان واسمها ولو كانوا غير مفهمين. ايش قال عندك بعدين او مركبين مركبين معطوف على ايش على غير ولا على مفهمين - [00:22:32](#)

لو كان معطوف على غير بيكون التقدير هكذا ولو كانوا غير مفهمين ولو كانوا مركبين تمام من حرف ومدته. طيب لو كان العطف على مفہیں ولو كانوا غير مركبين - [00:22:58](#)

المعنى الثاني هذا غير صحيح لانه هو يريد ان يقول ولو كانوا مركبين من حرف ليس غير مركبين. هو يريد ان يتكلم عن المركبين ولو كان مركبين من حرف ومدته - [00:23:22](#)

مثل آآآ ما واضح؟ ما هذه فيها ثلاثة حروف ميم والف ممدودة لكن مثل واضح؟ فهو يريد ان يتكلم على حرفين مركبين ليس غير مركبين تمام من الحرف ومدته. اذا قوله مركبين هنا معطوف على غير. وليس معطوف على مفهمين. ارجو ان يكون واضح لكم - [00:23:38](#)

قال رحمة الله ولو غير مفهمين او مركبين من حرف ومدته. وبحرف مفهم. اي وتبطل الصلاة بنطق صلي بحرف مفهم ما مثاله قال تقி قی حرفاً مفہیم فعل امر من الوقایة - [00:24:06](#)

وعي فعل امر من الوعي الرعاية وفي فعل امر من الوقایة طبعاً من باب الفائدة الامام جمال الدين بن مالك رحمة الله صاحب الالفية له

قصيدة اظن في خمسة عشر بيتا - 00:24:34

جمع فيها الافعال التي يأتي فعل الامر فيها بحرف واحد واضح جمع الافعال التي يكون فعل الامر فيها حرف واو تمام في قصيدة. انا
انا لا احفظها لكن مكتوبة عندي اذا - 00:24:53

احبitem ارسلتها لكم ان شاء الله. قال فان لم يكن عامدا ما صورته لم يكن عامدا ما شف دائما تنبه هذه بان كان حيث هل
تسمى للتصوير خاصة بان وحيف - 00:25:12

اما كان هذا للتمثيل لما يقول بان للتصوير ولما يقول كان هذا للتمثيل. قال هنا فان لم يكن عامدا ما سورة كونه غير عامد قال بان
سبقت لسانه هذا غير عامد - 00:25:33

او كان جاهلا بالتحريم معذورا متى يكون الجاهل بالتحريم معذورا اذا كان قريب عهد باسلام اسلم
حديثا او نشأ في منطقة بعيدة عنمن يعلم ذلك هنا يكون معذورا. اما لو نشأ في وسط المسلمين واضح من يعلم ذلك فهذا ليس
معذورا. ولذلك قال او كان جاهلا بالتحريم - 00:25:51

كمن قرب عهده بالاسلام او نشأ بعيدا عن العلماء او كان ناسيا انه في الصلاة. هذا مثال غير العاًمد. مثال الثالث. تمام؟ فان كان يعني
فان كان في حالة كون غير العاًمد ما نطق به قليلا - 00:26:24

وهو ظابط القلة اربع كلمات عرفية عند ابن حجر وست عند القليوبى ومن تبعه لم يضر عند القليوبى قليوبى احد ائمة الشافعية من
اصحاب الحواشى وكان متفنن في علوم كثيرة - 00:26:46

الفقه والاصول والفلك واللغة العربية وله حاشية على شرح العلامة خالد الازهري على الاجرمية وله كتب في المنطق واضح يعني
كان متوفينا. توفي سنة الف وستة وخمسين. الامام القليوبى يقول الظابط - 00:27:10

في القليل ست كلمات قال هنا وست عند القليوبى ومن تبعه. من الذي تبعه يشيروا للعلامة باعشن صاحب بشرى الكريمة. شرح
المقدمة الحظرمية فانه تبع القليوبى على ان القليل ست كلمات - 00:27:33

قال لم يضر طب هنا قال كلمات عرفية لماذا قال عرفية؟ يعني لا لا يراد بالكلمة هنا الكلمة التي في اصطلاح النحاة. النبي عليه الصلاة
والسلام لم فصل ركعتين قال له ذو اليدين في القصة المشهورة يا رسول الله - 00:27:51

اقصرت الصلاة ام نسيت ماذا قال لم انسى ولم تقصر قال بل نسيت يا رسول الله فقال عليه الصلاة والسلام اكما يقول ذو اليدين؟
قالوا نعم. فقام فاتم صلاته لاحظ معي كم كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال لم انسى ولم تقصر - 00:28:11

اكما يقول ذو اليدين اربع كلمات اذا ممكن تضبطها اربع عرفا لكن لو كنت تضبطها على قواعد النحاة لم انسى كلمتان مع الضمير
المستتر هذا كلمة تقصير كلمة وفي ضمير مستتر. هادي طلعت ست الوحدة هادي بس - 00:28:37

وبعدين اكما يقول ذو اليدين يكون اكتر. اذا الضبط هنا ليس على طريقة علماء اللغة ولا تحسب اللم وحدها وتحسب آآ الواو وحدها
واضح وانما كلمات ايش؟ عرفية. هذا معنى قوله هنا - 00:29:01

اربع كلمات عرفية او ست كلمات عرفية فهمتم؟ في العرف مثلا لم انسى يعودونها كلمة واحدة لكن عند قواعد النحات في
مصطلح النحات ليست كلمة. لم انسى ثلاث كلمات - 00:29:20

صح؟ نعم قال هنا او كثيرا اي فان كان شف هذا لاما قال فان كان ما نطق به قليلا لم يضر اي حالة كونه حال كونه ليس بعامد تمام او
كان ما نطق به كثيرا اي حال كونه ليس بعامد ايضا - 00:29:39

وهو ظابط الكثير وهو ما زاد على ذلك. اي ما زاد على اربع كلمات عند ابن حجر او زاد على ست كلمات عند قليوبى ومن تبعه ذرأ
مطلقا. ما معنى ذرة مطلقا؟ سواء كان قليلا او كثيرا - 00:30:06

اذا باختصار تستطيع ان تجعلها القاعدة كالتالي الكلام الكثير في الصلاة يضر مطلقا عمدا او سهوا الكلام الكثير في الصلاة يضر مطلقا
عمدا او سهوا. الكلام القليل ان كان عمدا ضراء. ان كان سهوا لا يضر - 00:30:24

واضح او لا؟ ولذلك انظر هنا قال او كثيرا ما ضابط الكثير قال وهو ما زاد على ذلك ظر مطلقا. ما المراد بقوله مطلقا اي ضرة سواء

كان سهوا او عمدا - 00:30:45

واضح يا شيوخ؟ جميل. قال وهذه هي الخصلة الرابعة من الخصال التي تبطل بها الصلاة ثم قال وبالمحظوظ عمدا. هذا الامر الخامس المعنى ان الصلاة تبطل ايضا بكل ما يفطر به الصائم - 00:31:02

المعنى ان الصلاة تبطل ايضا بكل ما يفطر به الصائم مع العمد والعلم بالتحريم ما مثاله قال لأن هذه التمثيل الان. شف اول قلب بان تلك للتصوير وهذه للتمثيل. قال كادخاري - 00:31:28

عود في نحو اذنه القاعدة في باب الصيام ان كل عين وصلت الى الجوف من منفذ مفتوح تبطل الصوم فلو ادخل مثلا عودا في انفه فتجاوز الخيشوم تعدى الخيشوم بطل صومه - 00:31:50

كذلك بطلت صلاته جيد لو انه ادخل عودا في اذنه فتجاوز الى باطن الاذن وهو ما بعد قحف الراس بطل صومه. وكذلك بطلت صلاته فقال هناك ادخال عود في نحو اذنه. وهذا المثال يستقيم على معتمد المذهب - 00:32:14

ان ادخال شيء في الاذن يبطل الصوم. اي اذا وصل الى باطن الاذن وهناك وجه اختاره بعض الشافعية ان ما يصل عبر الاذن الى باطنها لا يبطل الصوم. لأن الاذن ليست بمنفذ للدماغ - 00:32:39

بخلاف الانف والفم. لكن هذا وجه مرجوح. المعتمد ان ما يصل الى باطن الاذن. تمام؟ هذا يبطل الصوم قال هنا كادخال عود في نحو اذنه وكالاكل بضم الهمزة. وكالاكل ولو قليلا - 00:33:00

اما مع النسيان او الجهل بالتحريم وقد عذر بما مر ايش معنى وعذر بما مر قالوا اما مع النسيان واضح او الجهل بالتحريم وقد عذر بما مر اي عذر بكونه قريب عهد بالاسلام - 00:33:23

او نشأ بعيدا عنمن يعلم ذلك. هذا معنى قوله وقد عذر بما مر فلا تبطلوا اي فلا تبطلوا صلاته. الا الا ان توالت منه ثلاثة ايش الضبط عندكم - 00:33:46

مضغات هكذا ولا مضغات بدون حركات مضغات بضم ثم سكون. كلهم هكذا كلهم هكذا لا ادرى ان شاء الله تكون هكذا صواب لكن انا الذي اعرفه مضغات هكذا لكن قد اكون انا مخطئ. يعني - 00:34:08

العادة في جمع المؤنث سالم ان يكون بهذا الوزن خطوات تمام؟ آلك مات لكن مهدي يحتاج الى مراجعة فقط. قال الا ان توالت منه ثلاثة مضغات نقى على ما في الكتاب الذين راجعوا الكتاب يعني على قدر من العلم - 00:34:31

كبير. قال كما يأتي سيأتي معنا هذا ايش معنى كلمة يأتي؟ يعني انه حينئذ البطلان ليس بهذا السبب ليس بهذه الخصلة وانما بخصلة اخرى وهي الفعل الكثير المتواتي الفعل الكثير المتواتي. فيخرج من هذا السبب الى سبب اخر. قال وهذه هي وهذه هي الخصلة الخامسة من الخصال - 00:34:56

التي تبطل بها الصلاة. ثم قال وبالاكل الكثير ناسيها. الاكل بضم الهمزة المأكول وفرق بين الاكل والاكل الاكل مصدر تمام واما الاكل فانه المأكول. وفي القرآن الكريم في سورة الكهف تؤتي - 00:35:21

تؤتي اكلها اي مأكولها. تمام؟ كل حين باذن ربها. تمام؟ قال الاكل بضم الهمزة المأكول وبالفتح مصدر اكلة. والمراد الاول لماذا المراد الاول؟ لماذا المراد المأكول؟ انتبه معي عندنا صورتان - 00:35:45

لو كان يصلي وفي اثناء الصلاح اخذ طعاما فوضعه في فمه مرة ومرتين وثلاثا. تمام؟ هذا بطلت صلاته. ما السبب لسبب الاكل هذا بسبب الاكل لكن لو كان عنده طعام في فمه وصلى. وفي اثناء الصلاة ابتلع الطعام بطلت صلاته بسبب الاكل - 00:36:05

المأكول فهمتم علي ولا؟ الان هو يتكلم على الفعل او يتكلم على المأكول على المأكول. ولذلك عندما ظهر قال وبالاكل الكثير ماسيا قال الاكل بضم الهمزة المأكول. اذا هو يتكلم عن المأكول. طيب والفعل؟ انتظر سيأتي بعد قليل - 00:36:32

جيد قال الاكل بضم الهمزة المأكول وبالفتح مصدر اكل والمراد الاول. واما الثاني الذي هو الفعل. تمام؟ فسيأتي حكمه لانه من افراد العمل يعني يدخلوا تحت العمل. فالعمل جنس. العمل في الصلاة جنس. ومن افراد هذا الجنس - 00:36:52

الاكل الاكل جيد الاكل قال والمعنى ان الصلاة تبطل ايضا بالاكل الكثير من الناس. وفي حكمه الجاهل المعنوز لكن هذا محله اذا كان

ايش؟ كثيرا. قال والفرق بينها وبين الصوم - 00:37:17

في الصوم لو اكل ناسيا لا يبطل صومه. سواء اكل قليلا او كثيرا في الصوم لو اكل ناسيا لا يبطل صومه. اكل قليلا كثيرا. في الصلاة لو اكل ناسيا نقول ان اكل ناسيا قليلا لا تبطل صلاته - 00:37:42

وان اكل ناسيا كثيرا بطلت صلاته. طيب لماذا لا تقولون في الصوم كما قلتم في الصوم بالصلوة فصلتم بين القليل والكثير. في الصوم قلتم لا بطلان في حالة النسيان مطلقا. قليلة او كثير. لماذا؟ قال - 00:38:02
والفرق بينها اي الصلاح. وبين الصوم حيث لا يضر فيه ذلك من المذكورين حيث لا يضر فيه في ماذا؟ في الصوم. ذلك ايش؟ ذلك الاكل الكثير ناسيا واضح؟ حيث لا يضر فيه اي في الصوم. ذلك - 00:38:25

هو يتكلم على ايش الان على الاكل الكثير ناسيا صح قال حيث لا يضر فيه ذلك اي الاكل الكثير ناسيا. من المذكورين من هو من الناسي والجاهل المعنوز هما اكتب المرجع للأشياء هذى - 00:38:57

ستنسى هو كلامه دقيق ويختصر الكلام بالظواهر والفرق بينها اي بين الصلاة وبين الصوم حيث لا يضر فيه اي في الصوم ذلك اي الاكل الكثير ناسيا من المذكورين وهما الناسي والجاهل المعنوز ان هذا الفرق. هذا هذا - 00:39:17
خبره والفرق. الفرق ان تمام؟ ان الصلاة ذات افعال منضومة. والكثير من ذلك يقطع نظمها ان الصلاة ذات افعال منضومة منتظمة والكثير من ذلك اي والكثير من الاكل يقطع نظمها - 00:39:44

بخلاف الصوم فانه كف وامساك فليس له افعال منضومة وبالتالي الكثير من الاكل ناسيا او جاهلا معنوز لا يقطع نظم الصوم. لأن الصوم مجرد وامساك واضح الفرق؟ نعم قال وهذه هي الخصلة السادسة من الخصال التي تبطل بها الصلاة - 00:40:05
قال رحمة الله تعالى في المبطل السابع وبثلاث حركات متواлиات ولو سهوا ايش معنى ولو سهوا ولو كانت الحركات سهوا فحذفت كان مع اسمها. قال المعنى ان الصلاة تبطل ايضا بالعمل الكثير - 00:40:36

ولو من الناس والجاهل المعنوز. وهو اي والعمل الكثير. وهو ثلاث ثلات افعال فاكثرا وهو ثلاثة افعال فاكثرا متتابعة عرفا. ايش عندكم؟ فاكثروا ولا فاكثرا طيب متتابعة او متتابعة تون - 00:41:00

شوف اشكال هذا اما ان تقول متتابعة حال او ان تكون متتابعة نعت لافعال. افعال متتابعة. لكن تن لا ادري ما تخريجها معرفة الله اعلم دار الضياء نعم مكسورة ويصح النصب اذا قال متتابعة اي حالة كونها متتابعة لا بأس ما في مشكلة. قالوا لكن تن هذه ما اعرفها ايش بتكون يعني - 00:41:29

يعني النعت لي ثلاثة مستبعدها. قال وهو ثلاثة افعال فاكثرا متتابعة عرفا بحيث بحيث هذى للتوصير ما صورة تتبع؟ ما صورة كونها متتابعة؟ قال بحيث لا يعد الفعل منقطعا عن الاول. لو كان الثاني منقطعا الاول هذا ليس متتابعا - 00:42:03
طب متى يكون متتابعا؟ اذا كان الثاني ليس منقطعا عن الاول بحيث هذا تصوير للتتابع. لا يعد الفعل الثاني منقطعا عن الاول ولا الثالث منقطعا عن الثاني لا فرق بين ان يكون بعضوا واحد او باكثر - 00:42:37

لا فرق لا فرق في ماذا في البطلان لا فرق في بطلان الصلاة سواء حرك عضوا واحدا او حرك اكثر من عضو. بمعنى نحن كم قلنا حركات تبطل الصلاة؟ ثلاثة. فلو حرك عضوا واحدا ثلا ثلاثة مرات - 00:42:59

بطلت صلاته ولو حرك رجله مرة ويده مرة ورأسه مرة بطلت صلاته واضح؟ سواء كانت الحركة ببعض واحده ثلاثة مرات او بثلاثة اعضاء كل عضو مرة بطلت الصلاة في الحالتين. قوله لا فرق اي لا فرق في البطلان - 00:43:23

بين ان يكون التحرير لها بعضا واحد او باكثر لكن بشرط اذا عندنا قبل ذلك عندنا شرطان. الشرط الاول ان تكون ثلاث حركات تمام كثير ان يكون كثيرا ضابطه ثلاثة حركات. الشرط الثاني ان تكون متواالية - 00:43:47

الآن سيزيد الشرط الثالث. قال لكن بشرط ان يكون ثقيلا اي ان يكون العضو ثقيلا. ان يكون ثقيلا هنا الذي حذف اسم كان ان يكون العضو ثقيلا ما مثل العضو الثقيل؟ قال كاليلد. تمام؟ عضو ثقيل. والرجل - 00:44:13

والرأس واللحين لحي هذا الذي تنبت عليه اللحية تنبت عليه اسنان الاسنان السفل في الفك. تمام؟ عظم اللحية هذا عضو ثقيل.

تمام؟ ولذلك قالوا واللحيين اشارة الى ما مر لما قال ايش؟ في المضغات لو ترتب على المضغات ثلاث حركات يعني - 00:44:37
نحن مثلنا لو اخذ باليد حتى لو ما اخذ باليد لكن يمضغ الطعام فحرك فكه ثلاث مرات متواлиات بطلت صاته فهمتم علي هذه امثلة للعضو الثقيل. اذا الشرط الثالث ايش؟ ان يكون بعضو ثقيل. قال كاليد والرجل والرأس والا - 00:45:02

اللام مفتوحة اللحيين. تمام؟ قال فلا يضر بالخفيف. اي فلا يضر تحريك العضو الخفيف او فلا يضر الحركة بالعضو الخفيف. ما مثاله؟
قال كالاصابع وحدها اي من غير تحريك الكف - 00:45:25
الاصابع يحرك الاصابع الكف مستقرة. لكن لو حرك الكف هذا عضو ثقيل. فهمتم علي حرك الاصابع فقط تمام؟ قال فلا يضر بالخفيف
كالاصابع وحدها واحد ما مثال الخفيف الثاني؟ قال كالاجفان - 00:45:45

غطاء العين. تمام؟ هذا عضو خفيف. قال والشفاء عضو خفيف ولو مرارا متعددة. يعني حتى لو حركها مرارا متعددة. وايضا زادوا
على ذلك الاذن واللسان واضح؟ فهذا كلها اعضاء ايش - 00:46:07

اعضاء خفيفة. قال ولو مرارا متعددة متواالية لا تبطل بها الصلاة جميل لكن بعددين ييجي لي هذا قيل انه بشرط الا
يقصد اللعب لكن لو حرك الاجفان قاصدا اللعب. اذا كان الطفل موجودا - 00:46:34

ويفعل هكذا للطفل على سبيل المثال تمام بجفنه على سبيل المثال تبطل الصلاة لانه قصد بذلك ايه؟ اللعب. نعم. سيأتي بعد قليل اذا
كم عندنا قيود الان ثلاثة ان يكون كثيرا متوايا بعضو ثقيل. قال وخرج بالكثير القليل - 00:46:58

وخرج بالكثير القليل وهو ما قل عن الافعال الثلاثة. وان تتبع. يعني لو خطأ خطوتين متتابعتين لا تبطل الصلاة طب والخطوة ما هي
نقل القدم الى امام او خلف او يمين او يسار - 00:47:21

نقل القدم خطوة فان نقل الثانية ننظر ان نقل الثانية الى حذائها الى مكانها مسامحة الاولى فهذه خطوة لكن لو نقل الثانية الى الامام
او الى الخلف فهمت؟ خطوتان بهذا الشكل - 00:47:44

هكذا قطوة نقلت هذه ولكن الى محاذاتها هذه خطوة لكن لو فعلت هكذا وهكذا خطوتان فالان اذا زدت الثالثة الى
الامام بطلت الصلاة فهمتو عليا؟ نعم - 00:48:12

قال وخرج بالكثير القليل. وهو ما قل عن الافعال الثلاثة. وان تتبع او كان ثلاثة فاكثر ولم يتتابع. فلا تبطل به الصلاح لانتفاء شرط
التوالي ثم قال رحمة الله هذا كله - 00:48:40

ما لم يقصد اللعب هذا الشرط الرابع اما اذا قصد اللعب فتبطل الصلاة ولو كان الفعل قليلا اذا قصد اللعب تبطل الصلاة ولو كان الفعل
قليلا قال ولم يكن ضروريا - 00:49:01

لا يقدر على تركه. هذا الشرط الخامس الا يكون ضروري. هذا شرط منفي. قال كحكه الجرب لو كان به مرض جلدي يحتاج معوي الى
حكة دائمة او مثل بعض الناس بسبب مرض ما او كبر سن عنده ارتعاش - 00:49:21

في جسده ارتعاش مستمر لا تطول الصلاحة. لماذا؟ لأن هذا امر ليس باختياره وصلت اليه الضرورة تمام؟ قال هذا كله ما لم يقصد
اللعب ولم يكن ضروريا لا يقدر على تركه كحكه - 00:49:45

الجرب ومثله ما يذكر في صلاة الخوف من الصلاة حال القتال لانه ضروري. لا يستطيع تركه. تمام؟ قال والا ذر في الاولى مطلقا ايش
معنى الظرة في الاولى مطلقا؟ ما معنى الذرة في الاولى؟ ما هي الاولى؟ اذا اذا قصد اللعب ذرة مطلقا ما - 00:50:07

نظرا مطلقا قل الفعل او كثر تمام؟ والا ظر في الاولى مطلقا قل الفعل او كثر والديك انظر ماذا قال والا ضر في الاولى مطلقا ولو قليلا
بعضو خفيف حتى لو كان قليلا بعضا خفيف يظهر. بعضا خفيف كما قلتنا في بالاصبع بالاجفان عرفت باللسان ها - 00:50:33

حتى بهذا يضر ولو قليلا بعضا خفيف فإنه يضر. ولم يظهر في الثانية ايش الثانية في حالة الضرورة مطلقا ايش معنى مطلقا؟ حتى
وان كثر لا يظهر. حتى وان توالي لا يظهر - 00:51:03

ولذلك في صلاة الخوف قالوا اذا احتاج في اثناء الصلاة حال القتال الى ضربات متواالية لا تبطل الصلاة تمام؟ لا بطلان في ذلك. اذا لو
قلنا حاصل الشروط كم خمس شروط ما هي؟ الشرط الاول - 00:51:22

ان يكون الفعل كثيرا. الشرط الثاني ان يكون متوايا. الشرط الثالث بعضاً ثقيل. الشرط الرابع بغير قصد اللعب. الشرط الخامس لا يكون ضروريا. كلها شروط اثبات الا الرابع والخامس الا يكون بقصد اللعب والا يكون ضروريا. قال وهذه الخصلة السابعة من الحالات التي تبطل بها - [00:51:42](#)

الصلوة ثم قال وبالوثبة الفاحشة وبالوثبة الفاحشة الوثمة هي القفزة وهذا المبطل كالاستثناء من المبطل السابق. لأن في المبطل السابق ايش قال الفعل الكثير ثم فسر الكثير بأنه ايش ثلاث خطوات يقول قائل طيب لو لو قفز في الصلاة هذه واحدة هذه - [00:52:09](#)

لا تبطل بها الصلاة. ليست ثلاث قال لا هذه واحدة لكنها فاحشة بنفسها تبطل الصلاة فهمتم؟ هداك التقييم للمبطل السابق ولذلك قال هنا وبالوثبة الفاحشة. مع ان قوله مع ان قوله الفاحشة سيأتي بعد ذلك انها صفة لازمة - [00:52:38](#)

صفة لازمة. قال المعنى ان الصلاة تبطل ايضاً وبالوثبة الصلاة تبطل ايضاً بايه؟ وبالوثبة قفزة تمام؟ قال وهي التي فيها انحناء بكل البدن يعني يقفز البدن كله ينحني. ومثله الظربة الفاحشة. قالوا وهي التي يتحرك لاجلها جميع البدن - [00:53:01](#)

يعني في ضربة خفيفة هكذا ما يتحرك لها جميع البدن. وفي ضربة تحتاج ان تفعليها كذا. تمام؟ هذه يتحرك لها جميع البدن. هذه تبطل بها الصلاة واضح؟ قال هنا وهي التي فيها انحناء بكل البدن ثم انظر ماذا قال. ولا تكونوا - [00:53:33](#)

الا فاحشة. اذا قوله في المتن الوثبة الفاحشة ليس من باب التقييد. ليست صفة مقيدة ليس انتبه معي. ليس عندنا وثبة واسية غير فاحشة. لا كل وكتبة فاحشة فهي ليست صفة مقيدة. طيب ايش هي؟ قال هذه صفة لازمة - [00:53:55](#)

وبعضهم عبر فقال هي صفة كاشفة صفة لازمة وصفة كاشفة ما الفرق بينهما؟ انظر الى كلامه قال رحمة الله فقوله الفاحشة صفة لازمة اه وفي قول بعضهم انها كاشفة تسمح مسامحة. يعني ليس تعبيراً دقيقاً. التعبير الدقيق انها صفة - [00:54:16](#)

لازمة. ما تعرف الصفة الازمة؟ الصفة الازمة هي تلك الصفة التي لا ينفك عنها الموصوف الصفة الازمة هي تلك الصفة التي لا ينفك عنها الموصوف وليس جزءاً من ماهيتها وحقيقة - [00:54:42](#)

دخلنا في المنطق هي تلك الصفة التي ايش لا ينفك عنها الموصوفة وليس جزءاً من حقيقته وما هي انتبه معي لو قلت لك ما الانسان ما هو ما ماهية الانسان؟ الجواب حيوان ناطق - [00:55:03](#)

الانسان حيوان ناطق هذا بيان لما هي ماهية الانسان لحقيقة الانسان. طيب لو قلت الانسان حيوان كاتب الانسان حيوان كاتب الكلمة كاتب الانسان تميز الانسان لكن هل كاتب هل يوجد غير الانسان يكتب - [00:55:27](#)

ما في صح؟ ممكن يكون الجن يكتبونه تمام؟ الملائكة. تمام كاتب هذه الصفة تختص بالانسان لكن بارك الله فيكم هذه الصفة كاتب ليست جزءاً من ماهية الانسان تسمى صفة عرضية في المنطق - [00:55:54](#)

صفة عرضية ليست داخلة في الحقيقة هي خارجة عن الحقيقة لكنها خاصة بالانسان. ولذلك تسمى عرضي خاص عرضي يعني ليس ذاتي خاص اي لا يشارك الانسان غيره فيها - [00:56:16](#)

مثال اخر لو قلت الانسان حيوان ضاحك يقول قال ممكن الحيوانات تضحك صح؟ نقول لا انتبه. ما هو الظحك؟ الظحك يعرفه علماء المنطق فيقولون الظحك تفكير الناب عن تعجب يعني ظهور الناب - [00:56:36](#)

ها بسبب تعجب هذا خاص بالانسان لا يشاركه غيره اذا عرفت الانسان فقلت الانسان حيوان ضاحك فانت عرفت الانسان بصفة ليست من ذاته صفة عربية لكنها خاصة هذا يسمى عرضي خاص - [00:57:00](#)

جيد للابد ان تدرس المنطق ولو السلم فقط. هذا مهم. حتى تفهموا مصطلحات العلوم اذا هذه هذه معنى الصفة لا ايش؟ الازمة. ايش قلنا الصفة الازمة؟ هي التي لا ينفك الموصوف عنها. ايوا. وليس جزءاً من - [00:57:19](#)

حقيقة وما هي ماهيتها قال هنا والصفة الكاشفة ما هي اما الصفة الكاشفة فهي التي تبين حقيقة الموصوف تبين ايش؟ حقيقة موصوف. مثال تقول الجسم عفوا تقول ايوة الجسم الطويل العميق - [00:57:38](#)

لابد ان يشغل جزءاً من الفراغ الجسم هذا جسم الطويل العميق لابد ان يشغل جزءاً من الفراغ هذه تسمى صفة كاشفة. لماذا

سميت صفة كاشفة؟ لأنها تبين حقيقة الموصوف - 00:58:03

حقيقة الجسم هكذا لا يكون جسما إلا إذا شغل جزءا من الفراغ. هذه صفة كاشفة. وال الأولى صفة أيش؟ اه لازمة. فهمتم الفرق؟ قال هنا وفي قول بعضهم أنها كاذفة تسمح أذ لا ينطبق عليها - 00:58:28

أي على كلمة فاحشة تعريفها أي تعريف الصفة الكاشفة. أرجو أن يكون واضحا لكم. قال وهذه هي الخصلة الثامنة من الخصال التي تبطل بها الصلة. تم قال والظربة المفرطة المعنى أن الصلة تبطل أيضا بالظربة المفرطة وهي التي يتحرك لها جميع البدن ومثلها الرفسة - 00:58:48

قطعة الرفسة عرفتم الرفسة أن يضرب بقدمه للخلف يقال رفس الحمار صاحبه اذا ظرب الى الخلف. تمام؟ قال وهذه هي الخصلة التاسعة من الخصال التي تبطل بها الصلة وهي واضحة - 00:59:18

قالوا بزيادة ركن فعلي عمدا المعنى أن الصلة تبطل ايضا بزيادة ركن فعلي فيها مع العمد. قوله مع العمد اخرج ما لو كان بالسهول فلو شك هل سجد سجدة او سجدتين؟ نقول خذ باليقين وهو الاقل واسجد - 00:59:34

هذه قد تكون الثالثة لكنها ليست بالعمد فلا تبطل الصلة قال المعنى أن الصلة تبطل ايضا بزيادة ركن فعلي فيها مع العمد. اي والعلم بالتحريم كركوع لغير المتابعة. اي تبطل الصلة اذا زاد ركوعا - 01:00:00

تمام لغير المتابعة لغير المتابعة بسم الله طب لو زاد ركوعا بقصد المتابعة تبطلها لو زاد ركوعا قاصدا متابعة الامام تبطل؟ الجواب لا تبطل. طب ما صورتها؟ شخص يصلني مأمورا خلف امام - 01:00:22

فسمع صوتا يقول سمع الله لمن حمده فظنه امامهم فرفع اعتدله ثم تبين انه ليس ااما. وانما صوت من مسجد اخر مثلا فعاد الى الركوع الان هذا زاد صحيحا سادة ركوعا لكن زاد ركوعا - 01:00:44

اين الركوع الذي زاده هذا لا تبطل به الصلة لانه لاجل المتابعة. فهمتم؟ ولديك هنا احترز عن هذه السورة فقال كركوع لغير متابعة وقتل نحو حية اي لا تبطل الصلة اذا كان الركوع الذي زاده لاجل متابعة او كان الركوع - 01:01:10

الذي زاده لاجل قتل نحو حية فلا تبطلوا الصلة قال وان لم يطمئن ولم يتحرك ثلاث حركات متواالية. يعني حتى لو زاد هذا قوله وان لم يطمئن غاية في الابطال. يعني اذا زاد ركوعا ولو لم يطمئن فيه بطلت صاته - 01:01:32

لو زاد ركوعا ولو لم يتحرك ثلاث حركات بطلت صاته تماما. قوله وان لم يطمئن ولم يتحرك ثلاث حركات متواлиات اي تبطل الصلة بزيادته الركوع عمدا والا ان يطمئن فيه وان لم يتحرك ثلاث حركات متواлиات هذا المعنى - 01:01:56

قالوا وهذه هي الخصمة العاشرة من الخصال التي تبطل بها الصلة. ثم قال والتقدم على امامه بركتين فعليين والتخلف بهما بغير عذر. المعنى ان الصلة تبطل ايضا سبق المصلي المأمورها عندكم مأمور بالجر - 01:02:18

صح؟ بسبق المصلي المأمور امامه بركتين فعليين ولو غير طويلين. لان الاركان الفعلية تنقسم الى قسمين اarkan طويلة اarkan فعلية طويلة القيام الركوع السجود الجلوس للتشهد اarkan فعلية قصيرة الاعتدال والجلوس بين السجدتين - 01:02:42

قال ولو غير طويلين وبتخلفه اي وبتخلفه ايه امام بهما بركتين بغير عذر. سورة السبق انتبه هنا في ظمائر كثيرة لم يذكرها الشارع قال وسورة السبق ان يهوي للسجود. من هذا - 01:03:06

المأمور. اذا فاعل يهوي ضمير يعود على المأمور ان يهوي المأمور للسجود والامام قائم للقراءة مثلا الامام ما زال يقرأ المأمور ركع اما مو مععدل المأمور هوى للسجود بطلت صاته - 01:03:32

الآن المأمور سبق الامام بكم ركن بركتين ما هما الركوع والاعتدال الركوع ركن طويل والاعتدال ركن قصير سبقه بركتين فعليين من غير عذر بطلت صالة المأمور هذه صورة ايش السبق - 01:03:58

قال ان يهوي المأمور للسجود والامام الواو الواو الحال. اي حال كون الامام قائم للقراءة مثلا هذه صورة ثانية او يركع قبله تقدير الكلام او يركع المأمور قبل الامام - 01:04:20

تمام؟ فلما هذه صورة ثانية هذه صورة ثانية بارك الله فيك فيها السبق مع التتابع. سبق مع تتابع او يركع المأمور قبل الامام. فلما اراد

ان يركع اي الامام رفع المأمور - 01:04:39

فلما اراد ان يرفع الامام سجد المأمور فهمتي علي ولا لا؟ شوف يريد ان يقول لك الشارح ان السبق له صورتان. سورة سبق بلا تتابع وصورة ثانية سبق مع التتابع. كيف يعني بلا تتابع؟ الامام قائم يقرأ الفاتحة. المأمور ركع واعتدل - 01:04:58

وسجد والامام ما زال قائما يعني هو للسجود والامام لا زال قائما. هنا المأمور سبق الامام بركتين والامام واقف في محله لم ينتقل عن محله. الصورة الثانية الامام واقف المعموم ركع قبله - 01:05:24

جيد ثم لما اراد ان يركع الامام المأمور رفع جيد فلما اراد الامام ان يرفع المأمور هو للسجود هنا سبق مع التتابع. ايضا تبطل في هذا يريد ان يقول ان يقول لك ان السبق سواء كان بتتابع - 01:05:41

او بغير تتابع في الصورتين الصلاة تبطل فهمتم؟ واضح؟ قال نعيid القراءة. وسورة السبق ان يهوي من؟ المأمور سجود. والامام قائم للقراءة مثلا او يركع المأمور قبله. اي قبل الامام. فلما اراد ان يركع الامام - 01:06:05

رفع المأمور فلما اراد ان يرفع الامام سجد المأمور. وضحت لك الضمائر ثم قال وسورة التخلف ان يزول الامام عن حد الاعتدال والمأمور في القيام مثلا يعني ايه المأمور لا زال قائما الامام ركع. اعتدل. هو للسجود ولا زال صاحبنا قائما. من غير عذر - 01:06:30

بطلت صلاته اما لو كان مع العذر فامر اخر سيأتي. قال رحمه الله وسورة التخلف ان يزول الامام عن حد الاعتدال كيف يزوع عن حد الاعتدال بنزوله بهويه الى السجود. قال حتى ولو لم يصل الى السجود - 01:07:04

تمام؟ قال والمأمور في القيام مثلا ثم قال والعذر في السابق اثنان فقط في السبق يعني في سبق المأمور للامام عذرا فقط اما في التخلف اعذار كثيرة قال والعذر في السبق - 01:07:23

هو النسيان والجهل فقط وفي التخلف هما اي الجهل والنسيان وغيرهما اي اعذار اخرى. مثل مثل البطء في قراءة الفاتحة هذا عذر ازدحام المكان المأمور اعتدل لكن اراد ان يسجد المكان مزدحم. ما استطاع ان يسجد - 01:07:42

ينتظر حتى يسجد الناس ثم ينزل هو للسجود هذا عذر اذا حصل له نسيان مثلا نسي هل قرأ الفاتحة او لا؟ شك هل قرأ الفاتحة او لا؟ فتختلف لقراءة الفاتحة الامام ركع واعتدل - 01:08:08

ونزل للسجود وهو لا زال يقرأ الفاتحة. لا تبطل صلاته هنا متى تبطل صلاته اذا تخلف عن الامام باربعة اركان تمام سيأتي معنا هذا ان شاء الله في الدروس القادمة في باب القدوة. سيأتي معنا. قال والعذر في السبق هو النسيان والجهل - 01:08:27

وفي التخلف هما الجهل والنسيان وغيرهما مما ينفي يزيد على عشر مسائل مذكورة في المطولات او مما يقرب من عشر مسائل مذكورة في المطولات قالوا وخرج بالسبق بماء ذكر السبق باقل. ايش يعني السبق باقل؟ يعني لو سبق الامام هنا قال بركتين - 01:08:52

الصلاه. طب بركن لو ان الامام قائم صاحبنا ركع واعتدل ثم جاء الامام الى الاعتدال تمام وواصل الصلاه معهم. تبطل؟ سبقها بركن. قال وخرج بالسبق بما ذكر السبق باقل فلا - 01:09:21

طلبه لكن يحرم ان كان بركن او بعضه عند الرمل كيف سبقه بركم؟ هذا المثال الذي ذكرت له الامام قائم المأمور ركع اعتدل تمام؟ الان كم بين الامام والمأمور - 01:09:45

ركن تمام الذي هو الرکوع المأمور لا زال في الاعتدال واضح؟ بينهما ايش؟ ركن تمام ما الحكم؟ قال ابن حجر هذا حرام قال الرملي هذا حرام جيد هذا يسمى سبق بركن جميل واحد اثنين - 01:10:11

الامام قائم اما مأمور ركع قبله تمام؟ ثم ركع الامام. الان سبقه بماذا ببعض ركن قال الرمليه هذا ايضا حرام قال ابن حجر لا هذا مكروه اذا لو حصل السبق بركن تمام - 01:10:31

فاتتفقا على التحرير مع عدم البطلان واذا حصل السبق ببعض ركن فابن حجر يقول مكروه والرمل يقول ايش؟ حرام. والنبي اولى من عدم البطلان اذا ممكن تقسم المسألة كالتالي الحالات ثلاث - 01:10:54

اذا حصل السبق يرکنین فعیام فیا تم وتبطل الصلاة. واحد اذا حصل السبق برکن تم فیا تموا ولا تبطلوا الصلاة اتین. اذا حصل السبق بعض رکن لا يأثم عند العلامة ابن حجر - 01:11:17

ويأثم عند العلامة الرملي ولا تبطل الصلاة. فالحالات ثلاث واضح يا الشیوخ ولا لا واضح؟ انظروا ماذا قال وخرج بالسبق بما ذكر السبق باقل. فلا تبطل به لكن يحرم ان كان برکن. وكذا ببعضه - 01:11:44

عند الرمل خلافا لابن حجر المعتمد فيه المعتمد بصيغة اسم الفاعل فيه في ایش؟ اه في السبق بعض رکن فعلی بالسبق في بعض رکن فعلی الكراهة فقط. يعني اعتمد في هذا الكراهة فقط. نعم - 01:12:04

قال وهذه هي الخصلة الحادية عشرة من الخصال التي تبطو بها الصلاة. نكمل هذه المبطلات ها؟ نكمل الفصل ظننت اننا سنقرأ كثيرا لكن الفصل هذا ثقيل شوية قال وبنية قطع الصلاة اي وتبطل الصلاة بنية قطعها. المعنى ان الصلاة تبطل ايضا بنية - 01:12:25

الخروج منها حالا لو نوى في اثناء الصلاة ان يخرج الان بطلت او بنية قطعها بعد ركعة لو قال هو في الركعة الاولى ساخرا من الصلاة في الركعة الرابعة. يعني طبعا قال بقلبه. اما لو قال بلسانه واضح. فهمتم - 01:12:48

لو قال في الصلاة ساخرا من الصلاة في الركعة الرابعة بطلت حالا. ليس في الركعة الرابعة. قال بنية الخروج منها حالا او بعد ركعة مثلا. ولو الى صلاة اخرى. يشير الى انه لو كان يصلى - 01:13:08

صلاة ثم نوى ان يقللها الى صلاة اخرى بطلت صلاته لأن كان يصلى الظهر ثم تذكر انه لم يصلى الصبح فقلب من الظهر الى الصبح او كان يصلى العصر فتذكرة لم يصلى الظهر فقلب من العصر الى الظهر بطلت - 01:13:27

صلاته واضح؟ حتى لو غير من صلاة الى صلاة الا في صور مستثنية منها لو قلب من فرض الى نفل مطلق هذا مستثنى واضح؟ وهذه مسألة القلب فيها تفاصيل وفيها خمس حالات ذكرها العلامة البجيرمي رحمة الله تعالى في حاشيته. لكن - 01:13:48

هذا باختصار وان شاء الله في مناسبة قادمة نذكرها بالتفصيل قال هنا المعنى ان الصلاة تبطل ايضا بنية الخروج منها حالا او بعد ركعة مثلا ولو الى صلاة اخرى اه لماذا - 01:14:12

لمنافاته للجزم المشروط للجزم المشروط دوامه فيها. لمنافاته الضمير في قول منافاته يعود على ماذا القطع اي لمنافاة القطع قطع النية لمنافاته قطع النية للجزم المشروط دوامه فيها اي في الصلاة - 01:14:28

فهمتم؟ فالضمير في قوله لمنافاته اي لمنافاة قطع النية. واضح يا شیوخ قال وهذه هي الخصلة الثانية عشرة من الخصال التي تبطل بها الصلاة. ثم قال وبتعليق قطعها بشيء - 01:14:55

المعنى ان الصلاة تبطل ايضا بتعليق الخروج منها بحصول شيء وان لم يعلم وجوده فيها سواء كان يعلم ان هذا الشيء موجود او لا يعلم. كان قال اذا جاء زيد - 01:15:15

ابعدوا الصلاة. طبعا بقلبه تمام؟ او قال اذا رن التليفون قطعت الصلاة. اذا دق الباب قطعت الصلاة. تبطل الصلاة حتى وان لم يحصل قدومن زيد ولا رنين التليفون ولا شيء من هذا. ما حصل. تبطل الصلاة. لان التعليق ينافي الجزم - 01:15:34

جيد قال المعنى ان الصلاة تبطل ايضا بتعليق الخروج منها بحصول شيء وان لم يعلم وجوده فيها. او كان عادة كان محالا ايه؟ لو علق الخروج من الصلاة بما هو محال في العادة - 01:15:54

بطلت الصلاة. شف محال في ایش؟ في العادة. ليس محال في العقل. لا بد ان نفرق بين المحال العقلي والمحال في العادة جيد. فمثلا لو كان يصلى ثم قال بقلبه - 01:16:16

ان طار الاستاذ وحي بلا جناح فسأخرج من الصلاح تبطل الصلاة واضح ولا لا يقول قال طيب طيران الاستاذ واحد بلا جناح هذا محال. نقول هو محال في العادة ليس في العقل. في عقلك ممكن تتصوره استاذ وحي يتغير بلا جناح - 01:16:32

صح ممكن اقولها تتتصورون هذا او لا؟ موجود في عقولكم الان. صح؟ ممكن. لكن في العادة محال. اذا لو علق بشيء محال في العادة تبطل الصلاة. طب لو علق بشيء من حلف العقل - 01:16:53

لا تبطلوا الصلاة لان المستحبيل العقلي هذا اضيق دائرة لا يقع ولا يمكن تصوره هل يمكن ان تتصور هذا الشيء متحرك وساكن في نفس

الوقت عقلك يمكن ان يتصور هذا - 01:17:11

لا يمكن لكن عقلك يمكن ان يتصور بحرا لونه احمر ويمكن ان يتصور غربا لونه اصفر واضح هذا محال في العادة وهذا محال في العقل هل يمكن ان تتصور ان هذا الشيء موجود معدوم في نفس الزمان والمكان - 01:17:29

لا هذا محال عقلي ولذلك قلت لكم قبل قليل دراسة المنطق لا بد منها. لأنها تفرق لك بين هذه المصطلحات. ما معنى محال عقلي؟ ما معنى محال عادي؟ واضح؟ ويترب على - 01:17:49

افريقي بين هذه امور في مواد اخرى حيث في الفقه ثق مع انه بعيد هذا لكن يدخل فيه مصطلحات المناطق. نعم. قال هنا شوف ايش بيقول قال المعنى ان الصلة تبطل ايضا بتعليق الخروج منها بحصول شيء وان لم يعلم وجوده فيها. او كان محالا عادة ما مثاله - 01:18:01

قال كالصعود الى السماء. هذا محال في العادة. لكنه في العقل ليس محالا وهذا النحال في العادة قد تخرق العادة تخرق العادة لنبي لو لي بل ولفاجر استدراجا كما يحصل للدجال. يقول للسماء امطري فتمطر - 01:18:22

يقول للارض انتي فتنبت خرقت له العادة. لكن استدراجا وفتنة ولذلك عندما نعرف المعجزة ماذا نقول امر خارق للعادة يظهره الله على يدي مدعى النبوة صح؟ اذا هو امر خارق للعادة ليس امر خارق للمحال العقلي - 01:18:46

بل للمحال العادي واضح؟ قال او كان محالا عادة كصعود السماء. لا ان كان محالا عقا كالجمع بين الظدين السواد والبياض في شيء في نفس الزمان والمكان الطول والقصر في شيء في نفس الزمان والمكان. تمام؟ كذلك الحركة والسكن وأشياء كثيرة. الحياة والموت. تمام؟ قال - 01:19:09

الطول والقصر لشيء واحد في وقت واحد. اي فلا تبطلوا الصلة ان حصل التعليق بمحال عقلي. هذا المقصود وهذه هي الخصلة الثالثة الثالثة عشرة تمام الثالثة عشرة من الخصال التي تبطل بها الصلة. قال والتردد في - 01:19:35

قطعها المعنى ان الصلة تبطل ايضا بالتردد في الخروج منها. ولو الى اخرى بمجرد التردد. شف الاولى جزم بالقطع الذي بعده علق هنا تردد فقط اقطعه ولا اقطعه؟ قال تبطل - 01:19:55

قال وكالت RDD في الخروج التردد في الاستمرار. وذلك لما ذكر في الخصلة الثانية عشرة. وهذه الخصلة الرابعة عشرة من الخصال التي تبطل بها الصلة نكتفي بهذا ارجو ان يكون واضحا. والله اعلم. وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين.

والحمد لله رب العالمين - 01:20:15

- 01:20:40